الفقرة الثانيـة: النظام المقتـرح للإنتـخابات

. دائرة فردية ضمن لبنان دائرة واحدة .

١١٣ . التعريف بالنظام المقترح: تعني الدائرة الفردية أن يقسم لبنان إلى دوائر إنتخابية بقدر عدد النواب في المجلس، وهذا يعني أنه على ضوء القانون الحالي يجب أن يُقْسم لبنان إلى مئة وثمانٍ وعشرين دائرة إنتخابية، وهذا هو النظام المتبع في فرنسا منذ عام /١٩٨٦/ حيث تُقْسم فرنسا إلى /٥٧٧/ دائرة إنتخابية[١] ويتم الترشيح على أساس الدائرة الفردية، ومن ثم فإن الدائرة الإنتخابية هنا تكون أصغر الدوائر الإنتخابية.

وفي نفس الوقت يعتبر لبنان بكامله دائرة إنتخابية واحدة إلى جانب الدوائر الفردية المئة وثمانٍ وعشرين دائرة.

ويُعْطى المواطن حق الإنتخاب على صعيد الدائرة الفردية وعلى صعيد الوطن بكامله. ومن ثم يكون لكل مواطن لبناني أن ينتخب في الدائرة الفردية المسجل إسمه في قوائمها الإنتخابية مرشحاً من بين المرشحين في دائرته وهو ما يعرف بطريقة الإنتخاب المنفرد (Scrutin Uninominal) وفي نفس الوقت ينتخب مرشحاً آخر من بين المرشحين في باقي الدوائر الإنتخابية في لبنان.

وهذا يعني أن المواطن يشارك في إنتخاب النائب في الدائرة الفردية المسجل إسمه فيها وفي نفس الوقت يشارك في الإنتخاب على صعيد الوطن بكامله وذلك بإعطائه الحق لأن يصوت إلى مرشح آخر من غير دائرته.

وبمعنى أوضح يكون لكل مواطن وفي دائرته الفردية أن يقترع لمرشحين إثنين، أحدهما من بين المرشحين في تلك الدائرة والثاني من بين المرشحين في أية دائرة أخرى في لبنان.

وتبعاً لذلك تجري الإنتخابات في لبنان كله في يوم واحد حتى يتمكّن الناخب من أن يصوّت لمرشحين إثنين بالشكل المذكور أعلاه

وقد يتراءى للبعض أن إعطاء الناخب حق التصويت لمرشح في دائرته الفردية ولمرشح آخر من أية دائرة أخرى في لبنان يعطي الأرجحية للأصوات من خارج الدائرة الفردية لأن عدد الناخبين في لبنان يفوق بمئة وثمانٍ وعشرين مرة عدد الناخبين في الدائرة الفردية.

---

[١] Francis Hamon Michel Troper Georges Burdeau; Droit Constitutionnel 27e édition 2001, p. 508.

ولكن الواقع هو خلاف ذلك لأن حظ المرشح في الحصول على صوت واحد من خارج دائرته الفردية يقلّ بمئة وثمانٍ وعشرين مرة عن حظه بالحصول على صوت من داخل الدائرة الفردية كونه يتنافس خارج الدائرة الفردية مع المرشحين في كل لبنان، في حين أنه يتنافس داخل الدائرة الفردية مع المرشحين فيها فقط.

وبالفعل إذا كان من حق الناخب أن يقترع لمصلحة مرشح واحد من داخل دائرته الفردية، فإنه بالمقابل ليس من حقه أن يقترع إلاّ لمرشح واحد من بين كل المرشحين في جميع الدوائر الأخرى أي في المئة وثمانٍ وعشرين دائرة الموجودة في كل لبنان.

ولكن يبقى هناك محذور بأن يسيء البعض إستخدام النظام المقترح وذلك من خلال التكتل على صعيد لبنان لإسقاط مرشح داخل دائرته الفردية عبر التصويت لمرشح منافس له بالرغم من عدم وجود مؤيدين للأخير في تلك الدائرة

تلافياً للمحذور المتقدم ومراعاة لمبدأ التمثيل المناطقي (راجع البند ١٠٠) لا بد من وضع معيار تأهيلي للفوز عن الدائرة الفردية بحيث لا يجوز أن يفوز عنها إلاّ واحداً من المرشحين الذين نالوا نسبة معينة من الأصوات فيها، كأن يحصل المرشح على نسبة ٢٥% من أصوات الناخبين الذين شاركوا في الاقتراع أو ١٠% من عدد الناخبين المسجلين في الدائرة.

ومن ثم فإن المرشحين الذين نالوا النسبة المذكورة أعلاه من أصوات الناخبين في دائرتهم الفردية هم وحدهم المؤهلون للفوز بالمقعد المخصص لتلك الدائرة، أمّا المرشح الذي لم يحصل على تلك النسبة فيكون غير مؤهل للفوز ويعلن خاسراً مهما بلغ عدد الأصوات التي حصل عليها في بقية الدوائر

وتبعاً لذلك تجمع الأصوات التي حصل عليها المرشحون الذين نالوا النسبة المؤهلة للفوز في دوائرهم الفردية مع الأصوات التي نالها كل منهم في لبنان بكامله، ويعلن فائزاً عن كل دائرة المرشح الذي حصل على العدد الأكبر من الأصوات

وإذا لم يحصل إلاّ مرشح واحد داخل الدائرة الفردية على النسبة المؤهلة للفوز بالمقعد المخصص لها فيستفيد وحده من الأصوات التي نالها من الدوائر الأخرى ويعلن دون سواه فائزاً عن تلك الدائرة بصرف النظر عن الأصوات التي نالها هو أو غيره من المرشحين في بقية دوائر لبنان.

أمّا إذا لم يحصل أي من المرشحين داخل الدائرة الفردية على عدد الأصوات المؤهلة للفوز عنها، فعندئذٍ يعتبر المرشحان اللذان حصلا على العدد الأكبر من الأصوات فيها هما وحدهما المؤهلان للفوز عنها، ومن ثم يجمع عدد الأصوات التي نالها كل منهما في الدائرة الفردية وفي بقية دوائر لبنان، ويعلن فائزاً من نال العدد الأكبر من تلك الأصوات.

وهذا النظام البسيط يمكن إعتماده في ظل المرحلة الإنتقالية التي تفرض توزيع المقاعد مناصفة بين المسلمين والمسيحيين أو بعد إنتهاء المرحلة الإنتقالية وإلغاء الطائفية السياسية (راجع البند اللاحق). كما يمكن إعتماده لإنتخاب أعضاء مجلس الشيوخ بعد إنتهاء المرحلة الإنتقالية (راجع البند ١١٥).

١١٤ . ملاءمة النظام المقترح في ظل الطائفية السياسة أو بعد إلغائها . وهو يسهل السير بإتجاه إلغاء الطائفية السياسية: إن المادّة /٩٥/ من الدستور أبقت في المرحلة الإنتقالية التي تسبق إلغاء الطائفية السياسية على توزيع المقاعد النيابية مناصفة بين المسلمين والمسيحيين (راجع البند ٧٤).

ومن ثم يبقى الترشح في الدائرة الإنتخابية مرتبطاً بالطائفة التي خصص المقعد النيابي لها وعلى أساس تقسيم لبنان إلى مئة وثمانٍ وعشرين دائرة إنتخابية بحيث تُحَدّد الطائفة التي يعود لها المقعد في كل دائرة.

ونفترض أن دائرة معيّنة خصص المقعد فيها للطائفة المارونية، عندها يكون المرشحون في تلك الدائرة من الطائفة المارونية دون غيرها من الطوائف.

وعندها يتم الإنتخاب من قبل الناخبين فيها ومن قبل الناخبين في بقية الدوائر بالطريقة التي ذكرناها أعلاه (راجع البند السابق).

ومن ثم يعلن فائزاً المرشح من الطائفة المارونية في تلك الدائرة والذي نال أكثرية الأصوات في دائرته وفي بقية الدوائر في لبنان بكامله.

هذا مثال ويمكن تكرار الأمثلة.

بالطبع إن الدائرة الفردية تؤمن التواصل بين الشعب وبين من يمثله في المحيط الجغرافي الذي يعيش فيه، وتساعد على وصول جميع التيارات إلى الندوة النيابية.

ولكن محذور الدائرة الفردية أنها قد تؤدّي إلى تنامي التيارات المتطرفة كما أنها قد تؤدي إلى جعل النائب ممثلاً لمنطقة جغرافية ضيقة الأمر الذي يحول دون جعله ممثلاً « للأمة جمعاء» على خلاف ما ورد في المادّة /٢٧/ من الدستور (راجع البند ١٠٠) ومن ثم دون قيام نواب بقامات كبيرة على مستوى الوطن

وتبعاً لذلك يأتي إشراك جميع اللبنانيين في إنتخاب جميع النواب في أية دائرة فردية ليزيل كل المحاذير المُحْكى عنها.

ولا شك في أن جعل لبنان دائرة واحدة تشارك في إنتخاب جميع المرشحين في الدوائر الفردية من شأنه أن يحد من تنامي التيارات المتطرفة لأنه يفرض على المرشح أن يكمل خطابه المحلي، الموجه إلى الناخبين في دائرته الفردية، بخطاب وطني يوجهه إلى جميع أفراد الشعب اللبناني.

كذلك بعد إنتهاء المرحلة الإنتقالية وإقرار عدم تخصيص أي منصب سياسي أو نيابي لأية طائفة، يصبح الترشيح في أية دائرة مفتوحاً أمام جميع المواطنين بصرف النظر عن الإنتماء الطائفي، ويفوز منهم من ينال أكثرية الأصوات في دائرته وفي بقية الدوائر في لبنان.

وهذا النظام من شانه أن يسّهل عملية إلغاء الطائفية السياسية في المجلس النيابي ومن ثم قيام هذا المجلس على أساس وطني لا طائفي دون أن تكون هناك أية محاذير بالنسبة لأية طائفة أو منطقة، وآية ذلك أن الدائرة الفردية ستقود بالنهاية إلى إيصال ممثلين لجميع الدوائر الفردية طالما أن أصوات الناخبين المسجلين في تلك الدائرة ستكون عاملاً مرجّحاً في الفوز

وبالفعل إن نتائج التصويت على صعيد لبنان بأكمله لن تعدل نتائج التصويت على صعيد الدائرة الفردية إلاّ في حالات قليلة أَخَصُّها ثلاثة:

. الحالة الأولى: عندما يكون عدد الأصوات التي نالها المرشحون المتنافسون في الدائرة الفردية متقارباً.

. الحالة الثانية: عندما يكون لأحد المرشحين في إحدى الدوائر الفردية قامة وطنية تساعده على حصد عدد كبير من الأصوات خارج الدائرة الفردية التي ترشح فيها.

. الحالة الثالثة: إذا كان للمرشّح في الدائرة الفردية إمتداد حزبي في بقية مناطق لبنان، وقرر الحزب التصويت له، وهذا يشجع على التحوّل تلقائياً بإتجاه الإنخراط في الأحزاب الوطنية على صعيد لبنان بأكمله (راجع البند ١١٧).

وإذا كان النظام المقترح يصلح سواء في ظل إعتماد توزيع المقاعد النيابية مناصفة بين المسلمين والمسيحيين وسواء بعد إلغاء التوزيع الطائفي للمقاعد النيابية وتالياً إنشاء مجلس للشيوخ يمثل العائلات الروحية، فإن هذا النظام يصلح أيضاً لتطبيقه على إنتخاب مجلس الشيوخ ذاته.

١١٥ . ملاءمة النظام المقترح لإنتخاب أعضاء مجلس الشيوخ العتيد: إن المادّة /٢٢/ من الدستور كما عدلت بالقانون الدستوري رقم ٩٠/١٨ الذي صدر تطبيقاً لوثيقة الوفاق الوطني أقرت إستحداث مجلس للشيوخ تتمثل فيه جميع العائلات الروحية (راجع البند ٨٤ والبند ٩٦).

وطالما أن هذا المجلس يمثل العائلات الروحية، أي الطوائف، على غرار المجالس الإتحادية في الدول الإتحادية (راجع البند ١٧ والبند ٩٦)، فلا بد أن يُراعى في وضع النظام الخاص بإنتخابه مبدأ تمثيله للطوائف، ومن ثم يجب أن يحصر إنتخاب الشيوخ بالنسبة لكل طائفة بأبناء الطائفة وحدهم حتى يأتي هذا المجلس ممثلاً للطوائف ذاتها كما هو الحال مع المجالس الإتحادية التي تمثل الدول الأعضاء في الدولة الإتحادية.

وتبعاً لذلك يصح القول إنه لكي يأتي التمثيل سليماً بالنسبة للطوائف لا بد من إشراك جميع أبناء الطائفة في إنتخاب ممثلي الطائفة، مع الإبقاء على توزيعهم نسبياً بين جميع المناطق التي يتواجد فيها أبناء الطائفة.

وهنا يمكن إعتماد النظام المقترح ذاته بالنسبة لإنتخاب الشيوخ، بحيث يكون لبنان كله دائرة واحدة بالنسبة لكل طائفة وفي نفس الوقت توزع المقاعد جغرافياً داخل الطائفة الواحدة على أساس الدائرة الفردية.

ومن ثم يجري الإنتخاب بالنسبة لممثلي كل طائفة على أساس الدائرة الفردية وعلى أساس لبنان كله دائرة إنتخابية، بحيث يكون لكل مواطن من كل طائفة أن ينتخب من أبناء طائفته شيخاً في دائرته الفردية وشيخاً من كل لبنان.

بالطبع إن عدد الدوائر الفردية هنا لا بد أن يكون أقل من عدد الدوائر الفردية بالنسبة لإنتخاب مجلس النواب؛ ولكن سيكون هناك أكثر من دائرة فردية في نفس المنطقة الجغرافية عند تعدد الطوائف الموجودة في نفس المنطقة.

ومن ثم يمكن دمج دائرتين فرديتين أو أكثر من الدوائر الفردية المخصصة لإنتخاب أعضاء مجلس النواب وجعلها دائرة فردية واحدة لإنتخاب عضو مجلس الشيوخ.

وهذا يعني أن تقسيم الدوائر الفردية هنا سيكون مختلفاً بين طائفة وأخرى تبعاً لإختلاف عدد الناخبين في كل طائفة المسجلين في ذات المحافظة أو القضاء.

ولكنها تبقى مسألة إدارية وإحصائية لا يمكن أن تشكل عائقاً أمام تطبيق المبدأ.

١١٦ . إن النظام المقترح ينطلق من معيار واحد يراعي المبادئ التي يفترض بقانون الإنتخاب أن يراعيها حسب النص الدستوري وهو يلبي طلبات المعترضين ووعود المسؤولين: إن أهم الإنتقادات التي كانت توجه لقوانين الإنتخاب المتعاقبة في لبنان هي عدم إنطلاقها من معيار واحد يطبق على جميع الناخبين والمرشحين ومن ثم إخلالها بمبدأ المساواة بينهم.

وإزاء تعدد الطروحات كان المسؤولون السياسيون يفكرون دوماً بصيغة جديدة لقانون الإنتخاب تتلافى عيوب القوانين السابقة وتؤمن المساواة بين اللبنانيين وتعتمد معياراً واحداً في تقسيم الدوائر الإنتخابية.

وكانت حكومة الرئيس سليم الحص وجهت دعوة عام /١٩٩٩/ لتقديم المقترحات حول قانون الإنتخاب وكلفت لجنة وزارية بتلقي هذه الإقتراحات تمهيداً لصياغة مشروع قانون إنتخاب جديد (راجع البند ١١٢).

إلا أنه بكل أسف بدل أن تسفر تلك الدعوة عن صدور قانون للإنتخاب يتلافى عيوب القوانين السابقة، صدر القانون رقم ٢٠٠٠/١٧١ وهو القانون المعمول به عند إصدار الطبعة الأولى من هذا الكتاب، ولكن هذا القانون إعتمد ذات المبادئ التي كانت معتمدة في القوانين السابقة (راجع البند ١٠٤).

ومن ثم بقيت الشكوى لدى قسم كبير من الشعب اللبناني وبالأخص من أبناء الطوائف المسيحية من عدم عدالة قانون الإنتخاب وعدم صدق التمثيل بالنسبة للمشتكين، وهذا ما عبّر عنه تكراراً البطريرك الماروني الكاردينال صفير وهو ما أكّده في حديث أدلى به إلى إذاعة « سوا » الأميركية بالقول، أنه يأمل أن يكون قانون الإنتخاب عادلاً وأن تكون فيه صلة بين الناخب والمرشح[١].

وتبعاً لذلك كثرت الوعود بإصدار قانون إنتخاب جديد، والآمال معلقة على الحكومة العتيدة التي يتوقع تشكيلها بعد التمديد للرئيس لحود ثلاث سنوات.

وبالفعل إن الرئيس إميل لحود، في تحديده لبرنامج المرحلة المقبلة من عهده بعد التمديد له لمدة ثلاث سنوات جديدة، أورد ضمن أولويات هذا البرنامج « إقرار قانون إنتخاب لا يميز بين منطقة وأخرى ويضمن التمثيل
الحقيقي »[١]، وقد كرّر الرئيس لحود موقفه بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢٩ لدى إستقباله بطريرك الكاثوليك غريغوريوس الثالث لحام على رأس وفد من مطارنة الطائفة جاء لتهنئته بمناسبة تمديد ولايته لمدة ثلاث سنوات، وبالفعل قال الرئيس لحود « إن قانون الإنتخاب الجديد يجب أن يعكس تمثيلاً حقيقياً للبنانيين، ويحقق المساواة بين كل الدوائر الإنتخابية، فلا يفصّل على قياس هذا الزعيم أو ذاك، علماً إن النواب المنتخبين هم نواب كل لبنان وتتحكم بمواقفهم وتصرفاتهم الإعتبارات الوطنية وليس الطائفية أو المناطقية»[٢].

كما نقل النواب عن الرئيس بري في لقائه معهم يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٩، قوله أن « ما لمسه من لحود والحريري على السواء لجهة السعي إلى تشكيل حكومة جديدة برئاسة الأخير وذلك في مدة أقصاها نهاية أيلول الجاري» وقد أعطاهم مثل هذه الأرجحية وقال « إن أمام الحكومة الجديدة مهمات عاجلة أهمها قانون الإنتخاب ... ».

---

[١] الحديث منشور في جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/٩/١١ ص ٤.

[١] جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/٩/١١ ص ٢ تحت عنوان « لحود أمام السلك القنصلي ووفد الحزب القومي: الأولويات قانون إنتخاب وحكومة وعملية إصلاح شاملة»

[٢] جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/٩/٣٠ ص ٣.

وعن القانون الجديد للإنتخاب أكّد بري أن الحاجة هي إنجازه قبل نهاية السنة على أبعد تقدير، داعياً النواب إلى « التمسك بإصرار على إعتماد مقياس واحد للدوائر الإنتخابية في لبنان والخروج من القوانين التي تتضمن في كل منطقة دائرة مختلفة عن الأخرى »[1].

وهنا نسلط الضوء قوياً على القول بوجوب «التمسك بإصرار على إعتماد مقياس واحد للدوائر الإنتخابية في لبنان كله» فهذا القول هو بيت القصيد فيما قلناه حول ضرورة توحيد المعيار في تقسيم الدوائر الإنتخابية.

ولكننا أضفنا أن المعيار الواحد يجب أن ينطلق من أرضية تمثيلية . إنتخابية وليس من أرضية جغرافية . إدارية(راجع البندين١٠٤و١٠٨)، وذلك حتى يأتي قانون الإنتخاب مراعياً للمبادئ التي أقرها الدستور بهذا الشأن وتلك المبادئ هي: المساواة بين جميع المواطنين ناخبين ومرشحين، مراعاة التمثيل المناطقي والعيش المشترك، وأن يكون النائب ممثّلاً للأمة جمعاء (راجع البند ١٠٠).

وإذا تمعّنا في النظام الإنتخابي وتقسيم الدوائر المقترح من قبلنا نجد أن هذا النظام والتقسيم يؤمن المبادئ الدستورية المُحْكى عنها، وبالفعل:

. لجهة مبدأ المساواة، يؤمن النظام المقترح المساواة التامة بين المواطنين بحيث يكون حق الإنتخاب بالنسبة لكل مواطن ومدى هذا الحق واحداً لا فرق بين مواطن وآخر في مدى حقه في تكوين المجلس النيابي، كما يؤمن هذا النظام المساواة التامة بين المرشحين بحيث تكون أعباء الترشيح والجهود المطلوبة من قبل جميع المرشحين هي ذاتها كون الدائرة الإنتخابية واحدة والنظام الإنتخابي هو واحد بالنسبة للجميع.

. ولجهة مراعاة مبدأ تمثيل النائب للأمة جمعاء ومراعاة التمثيل المناطقي والعيش المشترك، يؤمن النظام المقترح تحقيق تلك المبادئ كونه يراعي التمثيل المناطقي والعيش المشترك ضمن مختلف المناطق عبر الدائرة الفردية، ويُشْرك في نفس الوقت جميع أفراد الشعب اللبناني في إنتخاب جميع أعضاء المجلس النيابي.

وبالإضافة إلى ذلك فإن النظام المقترح من شأنه أن يتلافى السلبيات العالقة بتقسيم الدوائر الإنتخابية وفقاً للقانون المعمول به حالياً وما سبقه من قوانين.

١١٧ . النظام المقترح يحقق فوائد الدائرة الفردية وفوائد التمثيل النسبي والتأهيل في الدائرة الصغرى ويتلافى عيوب الثلاثة ومن ثم يحقق عدالة وصحة التمثيل وهو يشجع على الإنخراط في الحياة الحزبية

---

[1] جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/٩/٩.

على أساس وطني: لا شك في أن الدائرة الفردية تحقق تمثيل كل المجموعات والقوى السياسية الموجودة في البلاد بشكل أفضل.

ولكن نظام الدائرة الفردية قد لا يتيح لقوى سياسية وحزبية موجودة على كامل أرض الوطن، أن تصل إلى الندوة النيابية إذا كانت لا تستطيع أن تجمع أكثريةً كافيةً في أية دائرة من الدوائر الفردية أو الدوائر الصغرى أو الكبرى طالما أن النظام يعتمد للفوز نظام الأكثرية، في حين لو جمعت الأصوات التي يمكن أن تنالها تلك القوى في لبنان لكان بالإمكان أن تفوز بعدد من المقاعد يتناسب وعدد الأصوات التي تحصل عليها في مختلف الدوائر الصغرى، وعلى هذا الأساس وجد نظام الإنتخاب في الدوائر الكبرى وعلى أساس التمثيل النسبي حتى يحقق تمثيلاً لمختلف القوى السياسية القائمة في المجتمع.

وقد ذكرنا العيوب التي يمكن أن ترافق إعتماد نظام التمثيل النسبي في لبنان (راجع البند ١١٢)، في حين أن النظام المقترح يحقق فوائد نظام الإنتخاب الأكثري في الدائرة الصغرى أو الفردية وفي ذات الوقت يحقق فوائد نظام التمثيل النسبي، وهو يتلافى في ذات الوقت عيوب الإثنين.

وبالفعل إن إعتماد الدائرة الفردية من شأنه أن يتيح تمثيلاً صحيحاً لكل القوى السياسية والحزبية مهما صغرت المساحة التي تتمركز فيها قوتهم الشعبية، كما يتيح في نفس الوقت لكل القوى السياسية والحزبية أن تتمثل في الندوة بقدر قوتها الحقيقية في كل لبنان.

ونعطي المثال التالي: حزب أو تيار سياسي معين له في مختلف أنحاء لبنان مناصرون بإستطاعتهم الفوز بمقعدين فقط في كل لبنان لو إتبع نظام التمثيل النسبي. إن النظام المقترح يتيح لهذا الحزب أو التيار أن يفوز أيضاً بمقعدين وفقاً لما يلي:

يرشح إثنين من أعضائه في دائرتين فرديتين يكون له فيهما العدد الأكبر من المناصرين، وفي نفس الوقت يوزع أصوات مناصريه في بقية المناطق على هذين المرشحين.

وهذا يعني أن الناخب المناصر للحزب في الدائرتين الفرديتين اللتين ترشح في كل منهما مرشّح للحزب سيصوّت لمرشّح الحزب ولمرشّح آخر في لبنان، وفي نفس الوقت سيصوّت الناخب المناصر للحزب في بقية الدوائر الفردية في لبنان لمرشّح في كل من تلك الدوائر ولأحد مرشّحي الحزب في إحدى الدائرتين التي يوجد فيها مرشّح للحزب

ومن ثم بجمع الأصوات التي نالها كل من مرشحي الحزب في الدائرة الفردية التي ترشح فيها مع الأصوات التي نالها في لبنان كدائرة واحدة، يصبح بإمكانه أن يحقق فوزاً بنفس النسبة التي يحققها له نظام التمثيل النسبي.

ولا شك في أنه لن تقوم بوجه النظام المقترح أية عقبات تتعلق بالتوزيع الطائفي[1] أو المناطقي للمقاعد النيابية مثل العقبات التي تبقى قائمة أمام إعتماد نظام التمثيل النسبي(راجع البند ١١٢).

كما أن اشتراط الحصول على نسبة معينة من أصوات الناخبين في الدائرة الفردية (راجع البند ١١٣ مكرر) يحقق فوائد التأهيل على مستوى الدائرة الصغرى في ظل النظام المقترح الذي يجعل لبنان بكامله دائرة واحدة إلى جانب الدائرة الفردية

بالطبع إن النظام المقترح سيدفع المرشحين تلقائياً بإتجاه الإنخراط في الأحزاب الوطنية، وآية ذلك أن إعطاء كل مواطن حق التصويت لمرشّح من خارج دائرته الفردية سيجعل المرشّح في أية دائرة يجهد للحصول على أصوات من خارج دائرته، وإذ إن الإلتزام الحزبي يكون أكثر صرامة وفعالية من الإلتزام الطائفي أو العائلي أو الشخصي، فإن المرشحين سيتجهون تلقائياً إلى الإنخراط في الحياة الحزبية على صعيد الوطن بكامله من أجل تأمين عدد أكبر من الأصوات خارج الدائرة الفردية.

ومن ثم سيجد النائب نفسه مدفوعاً إلى التفكير بخطاب وطني بدلاً من حصر نشاطه في الدائرة الصغرى التي ترشّح عنها وتالياً هدر وقته بالقيام بالواجبات الإجتماعية من أفراح وأتراح في دائرته!

١١٨ . النظام المقترح يطلق حرية الناخب في الإختيار والنائب في التقرير وينميّ الممارسة الديموقراطية ويقود تلقائياً إلى عدم حصر القرار بموضوع السيادة الشعبية بيد عدد محدود من القادة السياسيين: كلما صغرت الدائرة الإنتخابية وقلّ عدد المرشحين الذين يجوز للناخب التصويت لهم كلما شعر الناخب أكثر بأهمية صوته.

وتبعاً لذلك وطالما أن النظام المقترح يسمح للناخب بالتصويت لمرشحين فقط أحدهما في دائرته والآخر يختاره من بين جميع المرشحين في الدوائر الفردية الأخرى في لبنان، فلا شك في أن الناخب سيشعر بأهمية الإدلاء بصوته، كما سيكون متحرّراً من أي قيد في إختيار المرشحين اللذين سيصوت لهما، بعكس ما هو عليه الحال عندما تكون المنافسة قائمة بين لوائح كبرى قد لا يعرف الناخب أكثر أعضائها! (راجع البند ١١١).

ولا شك في أن شعور الناخب بأهمية صوته والإفساح في المجال أمامه للإدلاء بصوته لمن يختار من مرشحين هم على قدم المساواة في ظروف النجاح أو الفشل، سيدفعه أكثر نحو التصويت بحرية كاملة ومن ثم سيدفعه أكثر بإتجاه الممارسة الديموقراطية الحقيقية.

---

[1] في المرحلة الإنتقالية التي توزع فيها المقاعد النيابية مناصفة بين المسلمين والمسيحيين(راجع البند ٧٤)

كما أن النائب سيتحرر من أي قيد في القرارات التي يتخذها داخل مجلس النواب لأنه سيشعر أن وصوله إلى الندوة النيابية كان بفضل أصوات الناخبين في دائرته الصغرى وفي لبنان بكامله وليس بفضل إنضمامه الى اللائحة

كذلك إن الوصول إلى المجلس النيابي عبر الدائرة الفردية وعبر لبنان كله الذي يصوت لنائب واحد من خارج الدائرة الفردية، سيوسّع دائرة من بيدهم القرار بموضوع السيادة الشعبية بدل أن يبقى القرار محصوراً بيد عدد محدود من الأشخاص[1](راجع البند ١٠٩).

ولا شك في أن السيادة الشعبية تبقى متحققة بشكل أفضل كلما إتسعت دائرة المشاركين في صنع القرار المتعلّق بها، وليس أدلّ على ذلك من القرارات التي يشارك الشعب بكامله في صنعها عبر إعتماد طريقة الإستفتاء الشعبي في الديموقراطيات العريقة (راجع البند ٩٩).

١١٩ . إن النظام المقترح ينهض بالبلد إلى مستوى الديموقراطية الراقية بدلاً من الجدل حول الديموقراطية العددية أو التوافقية، وهو يصلح لأن يطبق على الإنتخابات البلدية: يتخوّف البعض من إحلال « الديموقراطية العددية » التي قد تفضي إلى تفوّق الطائفة، التي تفوق غيرها عدداً، على بقية الطوائف في الحياة السياسية بنتيجة إلغاء الطائفية السياسية، ومن ثم يتمسك هذا البعض بالإبقاء على ما سُمّي إصطلاحاً « الديموقراطية التوافقية » التي ترتبط بالطائفية السياسية، وتالياً توزيع المقاعد النيابية مناصفة بين المسلمين والمسيحيين.

ونعتقد أن الأصح هو التمسك بالديموقراطية الحقيقية أو « الديموقراطية الراقية » كما جاء في مداخلة للأستاذ جبران تويني في برنامج كلام الناس[1]مساء الخميس بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٣٠ خلال حلقة استضاف فيها الأستاذ مرسال غانم نائب رئيس مجلس النواب الأستاذ إيلي الفرزلي وعضو لقاء قرنة شهوان الأستاذ سمير فرنجية

قال الأستاذ جبران تويني[2] ما مفاده أنه من الأفضل الكلام عن

---

[1] وقد يكون نظام اللوائح أحد أهم الأسباب لمقولة أن الإنتخابات الرئاسية لم تكن يوماً قراراً لبنانياً صرفاً بإستثناء إنتخابات ١٩٧٠ بين الرئيسين فرنجية وسركيس.

[1] وهو البرنامج الذي يقدمه الإعلامي الشهير مرسال غانم على شاشة المؤسسة اللبنانية للإرسال مساء كل خميس.

[2] تعليقاً على ما ورد في كلام الوزير سليمان فرنجية بعد زيارة الأخير لبكركي بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٣٠ حول مسألة «الديموقراطية العددية» « والديموقراطية =التوافقية »، (كلام الوزير سليمان فرنجية منشور في جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/١٠/١ ص ٤)

«الديموقراطية الراقية» بدلاً من الكلام « الديموقراطية العددية » أو « الديموقراطية التوافقية »؛ وبالفعل إن الديموقراطية هي الديموقراطية، أي هي حكم الشعب بواسطة الشعب لمصلحة الشعب (راجع البند ٤٣) ومن ثم يبقى البحث عن وسائل سليمة لتحقيق الديموقراطية الحقيقية و « الراقية »، وأهم تلك الوسائل قانون الإنتخاب و النظام الإنتخابي الذي يعتمده.

ولا شك في أن النظام الإنتخابي المقترح يمكن أن يحقق الديموقراطية بشكل حقيقي وسليم لأنه سيقود تلقائياً إلى تمثيل حقيقي

وصادق لمختلف الفئات التي يتكون منها المجتمع اللبناني (راجع البندين ١١٧ و١٢١).

أكثر من ذلك يمكن تطبيق النظام المقترح على صعيد الإنتخابات البلدية، وهو سيقود حتماً الى تأمين تمثيل جميع العائلات و الأحياء والطوائف في جميع المجالس البلدية وفي مختلف المدن والقرى بينما نلاحظ أن « الديموقراطية التوافقية » فشلت في تأمين مثل هذا التمثيل

وبالفعل كانت تطرح خلال الإنتخابات البلدية مسألة مراعاة تمثيل جميع العائلات الروحية في المدن والبلدات التي يتفاوت فيها عدد الناخبين الذين ينتمون الى أكثر من طائفة، وكان التوافق يتم أحياناً بين القيادات السياسية أو وجهاء البلدة على مراعاة تمثيل جميع العائلات الروحية بنسبة عدد كل منها في البلدة أو المدينة، ولكن جاءت نتائج الإنتخابات في بعض البلديات مخيّبة للآمال.

كذلك في البلديات التي كان الناخبون فيها من لون طائفي واحد، كان يتم التوافق بين وجهاء البلدة على توزيع المقاعد البلدية على العائلات والأحياء بنسبة عدد أبناء كل عائلة أو كل حي؛ ولكن جاءت نتائج الإنتخابات في بعض البلديات مخيّبة للآمال أيضاً إذ لم يصل أي مرشّح من بعض العائلات أو الأحياء لعضوية المجلس البلدي، رغم أن توافق وجهاء البلدة كان بإتجاه مراعاة تمثيل جميع الأحياء والعائلات.

وتلافياً للمحاذير المُحْكى عنها يمكن تطبيق النظام المقترح للإنتخابات النيابية (راجع البند ١١٣) على صعيد الإنتخابات البلدية بحيث تقسم الأحياء داخل كل بلدة أو مدينة إلى دوائر فردية، إنطلاقاً من توزيع الأقلام فيها، ويكون لكل ناخب أن يصوت لمرشّح من دائرته ولمرشّح آخر من البلدة أو المدينة في أية دائرة أخرى.

وهذا النظام يجعل المجلس البلدي ممثلاً لجميع العائلات والأحياء والطوائف الموجودة في البلدة أو المدينة، فتتحقّق بذلك الديموقراطية الحقيقية التي عجزت الديموقراطية التوافقية عن تحقيقها؛ أكثر من ذلك إن النظام المقترح سيحقق صحّة وصدق التمثيل في المجالس البلدية تلقائياً وبدون مِنّة من أحد، وهو سيقود الى وفاق وطني حقيقي حتى على صعيد العمل البلدي

١٢٠ ـ النظام المقترح يسهل تلقائياً الوفاق الوطني لأنه لن تبقى أية مجموعة تشكو من غبن في تمثيلها وتالياً في مشاركتها بالسلطة: إن الجمهورية الثانية في لبنان بدأت مع صدور القانون الدستوري رقم /١٨/ بتاريخ ١٩٩٠/٩/٢١ (راجع البندين ٣ و ٧٤)، وقد سبق صدور هذا القانون الدستوري حرب بين اللبنانيين إمتدت على عقدين من الزمن، كانت في جانب منها تتعلّق بعدالة المشاركة في السلطة.

والقانون الدستوري رقم ٩٠/١٨ صدر تطبيقاً لوثيقة وافق عليها النواب اللبنانيون في الطائف وقد أسميت « **وثيقة الوفاق الوطني** » تدليلاً على وفاق اللبنانيين جميعاً بعد الأحداث المؤلمة التي عصفت بهم وبالوطن.

وبعد أن تمت موافقة النواب اللبنانيين على الوثيقة ونشرتها الصحف في لبنان بتاريخ ١٩٨٩/١٠/٢٣، صدر بتاريخ ١٩٨٩/١٠/٢٤ عن اللجنة الثلاثية العربية العليا التي كانت تواكب إجتماعات النواب في الطائف، بيان ختامي ورد فيه أنه « يسر اللجنة أن تعبّر عن تقديرها الكبير بالإنجاز التاريخي الضخم الذي توصل إليه النواب اللبنانيون والذي أكّد وحدتهم وأثبت حرصهم على قيام الدولة على أساس الوفاق الوطني... ».

وقد إستبشر اللبنانيين خيراً بهذا الوفاق كما ورد في خطاب أول رئيس منتخب بعد صدور القانون الدستوري رقم ٩٠/١٨، وهو الرئيس رينيه معوض، إذ ورد في هذا الخطاب « في عهد الوفاق الوطني الطالع علينا، لنا موعد أكثر مع التضامن والتكافل الإجتماعي القائم على الإنماء والإصلاح، تحقيقاً للمساواة بين المناطق وضماناً لمستوى لائق لتقديمات الدولة وخدماتها »[١].

كما جاء في رسالة الرئيس رينيه معوض إلى اللبنانيين عشية الذكرى السادسة والأربعين للإستقلال وعشية إغتياله « أن لا وطن ولا دولة ولا كيان دون وحدة الشعب، ولا وحدة دون وفاق، ولا وفاق دون مصالحة، ولا مصالحة دون تسامح وتضحية، ولا شيء من كل هذا دون إيمان ومحبة. لذلك فإن دعوتي الأولى هي المصالحة لتعميم الوفاق ...»[٢]

وإثر اغتيال الرئيس رينيه معوض بعد فترة قليلة من إنتخابه، تمّ انتخاب الرئيس إلياس الهراوي رئيساً للجمهورية وتشكلت على الأثر أول حكومة برئاسة الرئيس سليم الحص التي استهلّت بيانها الوزاري على أنها حكومة الوفاق الوطني، وبالفعل بدأ البيان الوزاري بمخاطبة النواب بالقول « هذه الحكومة بتكوينها وأهدافها وخطة عملها هي حكومة الوفاق الوطني التي نصت على قيامها وثيقة الوفاق الوطني...»[١].

---

[١] الخطاب منشور في جريدتي النهار والسفير بتاريخ ١٩٨٩/١١/١٦.

[٢] جريدة السفير تاريخ ١٩٨٩/١١/٢٢.

[١] جريدة النهار تاريخ ١٩٨٩/١١/٢٧.

ولكن بعد مرور عقد ونصف من الزمن على وثيقة الوفاق الوطني وتشكيل حكومة وفاق وطني، عاد هذا الوفاق القهقرى إلى الوراء بحيث أصبح أُمنية عند البعض كما جاء في كلام الوزير السابق الأستاذ فؤاد بطرس بعد زيارته للبطريرك الماروني الكاردينال مار نصر الله بطرس صفير بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٧ حيث قال:

« تمنياتي إذا أردت أن أكون واقعياً وصريحاً هي حصول وفاق بين اللبنانيين بالمعنى الصحيح وليس بالتكاذب والمجاملات الفارغة، والمطلوب وفاق بالمعنى الصحيح يتعمق في الأمور كلها»[٢].

وهذا ما أكّده أيضاً الإعلان الصادر عن « اللقاء الديموقراطي » برئاسة الاستاذ وليد جنبلاط الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٢١ تحت بند الوفاق
الوطني وإتفاق الطائف »[٣].

كما أن رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري أعلن بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٩ وفي مناسبة مهرجان « عيد التبغ » نصيحة للجميع « بالعودة إلى التوافق ووحدة الصف » وقد أوردت جريدة النهار بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢٠ خطاب الرئيس بري كاملاً وأوردت في الصفحة الأولى منها أن « بري مع حكومة وفاق وطني »[٤].

والواقع أن قانون الإنتخاب كان أهم الأسباب التي دفعت الكثيرين للتشكيك بقيام وفاق وطني حقيقي وفقاً لما نصت عليه وثيقة الوفاق الوطني في الطائف.

وبالفعل إن وثيقة الوفاق الوطني تضمنت تحت عنوان « قانون الإنتخابات النيابية » أن هذا القانون يفترض أن « يراعي قواعد العيش المشترك ويؤمن صحّة التمثيل السياسي لشتى فئات الشعب وأجياله وفعالية ذلك التمثيل».

ولا شك في أن قوانين الإنتخاب التي تعاقبت بعد وثيقة الوفاق الوطني لم تراعِ تلك المبادئ، في حين أن النظام المقترح يحقق تلك المبادئ ويقود تلقائياً إلى المساعدة على تحقيق الوفاق الوطني، لأن هذا النظام يراعي قواعد العيش المشترك ويتيح لمختلف المجموعات والقوى السياسية مهما صغر حجمها ولأية طائفة إنتمت أن تتمثل في الندوة النيابية بقدر حجمها الحقيقي، وهذا يقود حتماً إلى تمثيل صحيح داخل المجلس.

---

[٢] جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ ص٤.

[٣] إعلان اللقاء الديموقراطي منشور بكامله في جريدة النهار تاريخ ٢٠٠٤/٩/٢٢ ص٥ و ٨.

[٤] تراجع جريدة النهار تاريخ ٢٠٤/٩/٢٠ ص ١ و ٣ و ٧.

وقد أشار الإعلان الصادر عن « اللقاء الديموقراطي » المذكور أعلاه تحت بند « قانون الإنتخاب » إلى أن الدائرة الصغرى[1] هي التي تؤمن أخذ « تركيبة المجتع اللبناني وتنوّعه » بعين الإعتبار وهي التي « توفّر إمكان التواصل بين الناخب والنائب، وتؤسس لتطوير الحياة السياسية وتثبيتها على قيم الديموقراطية السليمة »

ولا شك في أن النظام المقترح سيجمع داخل مجلس النواب ممثلين عن مختلف الفئات والقوى الشعبية التي يتكون منها المجتمع اللبناني، بحيث يصبح المجلس بذاته معبراً عن تلاقي جميع اللبنانيين داخل المؤسسات الدستورية الأمر الذي يسهّل تلقائياً تحقيق عملية الوفاق الوطني الحقيقي طالما أنه لن تبقى أية مجموعة تشكو من عدم تمثيلها وتالياً من عدم مشاركتها بالسلطة.

[1] وبالطبع إن الدائرة الفردية تبقى أفضل الدوائر الصغرى.